

(٢٠٣)

الموضوع: إبلاغ قرار مجلس شؤون الجامعات الخاص بإعادة  
صياغة ضوابط تمديد خدمات أعضاء  
هيئة التدريس السعوديين

سلمه الله	سمو رئيس الجامعة الإسلامية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك سعود
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك عبد العزيز
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك فيصل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك خالد
سلمه الله	معالي رئيس جامعة طيبة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة القصيم
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة جازان
سلمه الله	معالي رئيس جامعة حائل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الباحة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة تبوك
سلمه الله	معالي رئيس جامعة نجران
سلمها الله	معالي رئيسة جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الحدود الشمالية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز
سلمه الله	معالي رئيس جامعة المجمعة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة جدة
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة أم القرى
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة الطائف
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة الجوف
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة شقراء
سلمها الله	سعادة رئيسة الجامعة السعودية الإلكترونية
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة حفر الباطن
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة بيشة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (الثالث) المعقود بتاريخ  
١٤٤٢/٤/١٨ هـ، على مذكرة الأمانة العامة للمجلس المتضمنة ما تمت ملاحظته



(٢٠٣)

من التوسع في طلبات التمديد للراغبين في الاستمرار في الخدمة من أعضاء هيئة التدريس السعوديين دون مراعاة أهمية التخصص وندرته ومدى حاجة القسم العلمي الفعلية لاستمرار خدماته، كما اطلع المجلس على ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين التي سبق لمجلس التعليم العالي أن أقرها في اجتماعه (الخامس عشر) المعقود بتاريخ ١/٢/٢٠٢٠ هـ، والضوابط التي أيدتها اللجنة المؤقتة القائمة بأعمال مجلس التعليم العالي في اجتماعها (السادس) المعقود بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٠ هـ، وذلك بإضافة عدد من الضوابط لتمديد خدمة جميع أعضاء هيئة التدريس، للمبررات التالية:

- كثرة أعضاء هيئة التدريس في عدد من التخصصات النظرية والتربوية، خاصة في ظل توجه الجامعات إلى تطبيق برامج إعداد المعلم التي تختصر عدداً من المقررات التربوية، والذي من شأنه أن يقلص الحاجة لأعضاء هيئة التدريس في هذه التخصصات ويقلل من أنصبتهم التعليمية.
  - تحقيق كفاءة الإنفاق في إدارة العملية التعليمية، والذي يُعتبر من مستهدفات رؤية ٢٠٣٠، وهو ما يعني أهمية مراعاة أن يكون التمديد لأعضاء هيئة التدريس في ضوء ذلك.
  - تأكيد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (وزارة الخدمة المدنية سابقاً) على ضرورة الحد من التوسع في تمديد خدمات من هم على درجة (أستاذ مساعد).
  - محدودية الاستفادة من الأعداد الكبيرة من مخرجات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي في جميع التخصصات ممن درسوا في أفضل الجامعات من مختلف الدول، لعدم وجود وظائف شاغرة على درجة (أستاذ مساعد) بسبب التوسع في تمديد خدمات من هم على هذه الدرجة.
- لذا تمت إعادة صياغة الضوابط المشار إليها لتتماشى مع المرحلة الحالية في ضوء ما يلي:

١. ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقدير ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
٢. اكتمال الأنصبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم العلمي.
٣. إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus)، مع تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد.
٤. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.



(٢٠٣)

وحيث تم عرض هذه الدراسة على مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (الثالث) المعقود بتاريخ ١٤٤٢/٤/١٨ هـ وبعد أن ناقش المجلس الموضوع من جوانبه كافة، انتهى إلى قراره رقم (١٤٤٢/٣/٦) القاضي بما يلي:

أولاً: تعديل ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين التي سبق أن أقرها مجلس التعليم العالي في اجتماعه (الخامس عشر) المعقود بتاريخ ١٤٢٠/٢/١ هـ، والمعايير الإضافية التي أبدتها اللجنة المؤقتة القائمة بأعمال مجلس التعليم العالي في اجتماعها (السادس) المعقود بتاريخ ١٤٣٧/٨/٢٥ هـ لتكون على النحو التالي:

١. يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبتي أستاذ وأستاذ مشارك؛ ويستثنى من هم على رتبة أستاذ مساعد في التخصصات الصحية والهندسية.
٢. ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقديم ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
٣. إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين خلال السنوات العشر الأخيرة (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus)، مع تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد في توصيته.
٤. اكتمال الأنصبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم.
٥. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.
٦. ألا تقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للسنتين الأخيرتين عن جيد جداً.
٧. ألا يكون معاراً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.
٨. اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.
٩. التزام العضو بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركاته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه، بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.
١٠. إتمام المسوحات المطلوبة، من الجهات المختصة.

ثانياً: يُشكل رئيس الجامعة لجنة ترتبط بالمجلس العلمي؛ وتقوم بدراسة وتقييم طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، وغيرهم وفق الضوابط المشار إليها في هذا القرار، وباستكمال الإجراءات اللازمة مع الجهات المختصة، ومن ثم رفع التوصية المناسبة لرئيس الجامعة تمهيداً لرفعها لمجلس شؤون الجامعات، وذلك قبل بلوغ المرشح للتمديد سن التقاعد بثلاثة أشهر على الأقل.



(٢٠٣)

ثالثاً: يُشكل في أمانة المجلس لجنة مركزية تقوم بدراسة طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، وغيرهم، والتأكد من تطبيق الضوابط المشار إليها أعلاه، والتوجيه بالعرض على المجلس.  
رابعاً: على أمانة المجلس العمل على إعداد ضوابط منظمة لتجديد التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين، والعرض بما ينتهي إليه الموضوع في اجتماع قادم.  
أمل الاطلاع وتوجيه الجهة المختصة بالجامعة للتأكد من تحقق جميع هذه الضوابط فيما يرفع من طلبات تمديد، وأن تتم الإشارة في الخطاب الذي يرفع من الجامعة بهذا الخصوص إلى توفر جميع هذه الضوابط مدعومة بالشواهد، وأن تلتزم الجامعات بعدم الرفع بطلبات التمديد لأعضاء هيئة التدريس إلا وفقاً لهذه الضوابط.

وتقبلوا تحياتي ::

الشيخ

وزير التعليم  
رئيس مجلس شؤون الجامعات

د. حمد بن محمد آل الشيخ





الموضوع: بشأن رفع طلبات تمديد خدمة  
أعضاء هيئة التدريس وفق النموذج المرفق

سلمه الله	سمو رئيس الجامعة الإسلامية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك سعود
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك عبدالعزيز
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك فيصل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك خالد
سلمه الله	معالي رئيس جامعة طيبة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة القصيم
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة جازان
سلمه الله	معالي رئيس جامعة حائل
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الباحة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة تبوك
سلمه الله	معالي رئيس جامعة نجران
سلمها الله	معالي رئيسة جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الحدود الشمالية
سلمه الله	معالي رئيس جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز
سلمه الله	معالي رئيس جامعة المجمعة
سلمه الله	معالي رئيس جامعة جدة
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة أم القرى
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة شقراء
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة الطائف
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة الجوف
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة حفر الباطن
سلمها الله	سعادة رئيسة الجامعة السعودية الإلكترونية
سلمه الله	سعادة رئيس جامعة بيشة

الصح


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
إلحاقاً لخطابنا رقم (٥٢٤١٤) وتاريخ ١٥/٥/١٤٤٢هـ بشأن إقرار مجلس شؤون  
الجامعات رقم (١٤٤٢/٣/٦) المتخذ في اجتماعه (الثالث) بتاريخ ١٨/٤/١٤٤٢هـ بشأن  
إعادة صياغة ضوابط تمديد خدمات أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات، ورقم  
(٦٨٠٣١) وتاريخ (٢/٧/١٤٤٢هـ) بشأن طلب دراسة طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة  
التدريس في ضوء الضوابط المعتمدة من مجلس شؤون الجامعات والعرض عن الحالات  
الاستثنائية على لجنة الجامعة.

تجدون برفقه النموذج المعتمد لرفع طلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس  
السعوديين، المبني على الضوابط المعتمدة من المجلس بالقرار رقم (١٤٤٢/٣/٦)، أمل  
توجيه الجهة المختصة في الجامعة بالتقيد به ورفع الطلبات بشكل فردي مع ضرورة إرفاق  
نسخة من المستندات والشواهد المؤيدة لتوفر الضوابط.

وتقبلوا تحياتي وتقديري!!

وزير التعليم  
رئيس مجلس شؤون الجامعات

د. حمد بن محمد آل الشيخ



(استمارة طلب تمديد خدمة عضو هيئة التدريس)  
بجامعة:

أولاً: البيانات الأساسية:

										رقم السجل المدني	بيانات أساسية
	تاريخ الميلاد									الاسم الرباعي	
	القسم									الكلية	
	التخصص الدقيق									التخصص العام	
										الدرجة العلمية	
	مدة التمديد المطلوبة									مدة التمديد السابق (إن وجد)	

ثانياً: ضوابط الموافقة على طلب التمديد:

م	الضوابط	التحقق
١	يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبتي أستاذ وأستاذ مشارك؛ ويستثنى من هم على رتبة أستاذ مساعد في التخصصات الصحية والهندسية.	
٢	ندرة تخصص عضو هيئة التدريس، وتقديم ما يدل على أنه من التخصصات النوعية التي تتطلبها التنمية الوطنية الشاملة من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.	
٣	إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين خلال السنوات العشر الأخيرة (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus).	
٤	تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد في توصيته.	
٥	اكتمال الأنصبه التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم.	
٦	تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.	
٧	الأتقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للسنتين الأخيرتين عن جيد جداً.	
٨	ألا يكون معاراً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.	
٩	اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.	
١٠	التزام العضو بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركاته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.	
١١	إتمام المسوحات المطلوبة من الجهات المختصة.	

ملاحظة: يرفق نسخة من المستندات والشواهد المؤيدة لتوفر الضوابط أعلاه.

الرجو

ثالثاً: توصية اللجنة المختصة في الجامعة:

رقم وتاريخ التوصية	التوصية

رابعاً: طلب معلومات تفصيلية حول المهام والواجبات التي يقوم بها عضو هيئة التدريس:

المعلومات التفصيلية	
هل هو مكلف بعمل إداري أو وظيفة قيادية في الجامعة ( ) نعم ( ) لا	
إذا كان الجواب (بنعم) ما مسمى هذه الوظيفة: ( )	
عدد أعضاء هيئة التدريس في التخصص السعوديين ( ) غير السعوديين ( )	
هل أسند إليه جدول دراسي ( ) نعم ( ) لا	
إذا كان الجواب (بنعم) عدد الساعات المكلف بها ( ) ساعة	
المرحلة الدراسية التي يشارك فيها بالتدريس: مرحلة البكالوريوس ( ) مرحلة الماجستير ( ) مرحلة الدكتوراه ( )	
هل يشرف على رسائل علمية ( ) نعم كم عددها ( ) لا ( )	

رئيس الجامعة

رئيس اللجنة